

الغيبه لاجل تمريضها ونوفيت ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
يبعد فقال له النبي صلى الله عليه وسلم **ان لك اجر رجل من شهد**  
**بذرا وسهمه** واسمه وقال الحسن بن عثمان كان في حاجة  
رسولك واجتج ابو حنيفة يهدى على ان من بعثه الامام حاجه  
ان يشهد له وقال الشافعي ومالك واحمد لا يشهد من الغنيمه  
الامن حضر الوقعة واجابوا عن هذا الحديث بانها خاص بعثمان  
ويدلله قوله عليه الصلاة والسلام ان لك اجر رجل شهد ذرا وسهمه  
وهذا لا يسئل على ان يعلم غيره صلى الله عليه وسلم وقد اخرج  
المولف هذا الحديث في المغازي وفي فضل عثمان والترمذي  
في المناقب **باب** بالتونين والبرصاكر  
قال ابو عبد الله اي البخاري باب بالتونين ايضا وفي بعض  
الاصول وهو لا في ذر باب بالتونين كذلك قال **ومن الدليل**  
**على ان الخمس من الغنيمه لنواب المسلمين** التي تحدث لهم  
**ما سأل هوازن؟ النبي صلى الله عليه وسلم** يرفع هوازن على  
الغنا عليه ونصب النبي على المقبولية **برصاعه** يقع الراء  
بسبب رصاعه فيهم لان حليمه السعدية من صغيرتهم  
والمراد قبيلة هوازن واطلقها على بعضهم مجازا **فمخلل عليه الصلاة**  
**والسلام من المسلمين** اي استعمل من الغنائم ما كان خصه  
مما غنموه منهم والواو في قوله ومن الدليل قال في فتح الباري  
عطف على الترجمة التي قبل ثمانية ابواب حيث قال الدليل  
على ان الخمس لنواب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هذان  
لنواب المسلمين وقال بعد باب ومن الدليل على ان الخمس  
للإمام والجمع بين هذه التراجم ان الخمس لنواب المسلمين  
والنبي

والنبي صلى الله عليه وسلم مع قوله قسيته ان ياخذ منه ما يحتاج اليه  
بقدر كفايته والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه ويقبض  
العين بان لا وجه لدعوى هذا العطف البعيد المتخلل بينه  
المعطوف والمعطوف عليه ابوابا باحاديتها وليست هذه ابواب  
العطف بل مثل هذا يا في كثير ايدون ان يكون معطوفا على شيء  
وتسمى واو الاستقناع وهو المسوع من الاسانين الكبار والسني  
ومن الدليل ايضا على ان الخمس لنواب المسلمين **ما كان النبي**  
**صلى الله عليه وسلم يعجز الناس ان يعطيتهم من التي وهو ما**  
حصل بغير قتال **والانقال من الخمس** جمع نقل يتحرك الفا الكثر من  
اسكانها وهوان ليست شرط الاميزز يادة على سهم الغنيمه لمن  
ليستعين به فيما فيه نكايه فائدة في العذوة او توقع ظفر  
او دفع سؤا ليقدم على طلعة بشرط الحاجة اليه وليس يقدره  
ضبط بل يحتمه فيه بقدر العمل وهو من خمس الخمس وكذا يكون  
النقل لمن صدر منه في الحرب اثر محمود كبارة وحسن اقدم  
زيادة على سهمه بحسب ما يليق بالحال ومن الدليل ايضا  
**ما اعطى عليه الصلاة والسلام الانصار وما اعطى جابر بن عبد**  
**الله الانصاري عمر جابر بالمتناة الفوقية** وسكون الهمزة به  
قال **حد ثنا سعيد بن عفير** اسم ابيه كثير ونسبه بجده  
عفير يضم العين مصغرا لشهرته به **قال حدثنى** بالافراد  
**الليث بن سعد الامام قال حدثنى** بالافراد ايضا **عقيل**  
بضم العين ابن خالد عن ابن شهاب بن محمد بن مسلم الزهري  
انه **قال وزعم عروة بن الزبير بن العوام والواو في وزعم**  
قال في الفتح معطوف على قصة الحديبية ولم اذكر وجهه